

**المادة الثانية**

يسند إلى رئيس المجلس الجماعي للمضيق تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من محرم 1439 (4 أكتوبر 2017).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

**وفعه بالعطف:**

وزير إعداد التراب الوطني والتمهين  
والإسكان وسياسة المدينة.

الإمساء: محمد نبيل بنعبد الله.

مرسوم رقم 2.17.562 صادر في 13 من محرم 1439 (4 أكتوبر 2017)  
بالمواقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة  
مدينة المضيق بعمالة المضيق - الفنيدق وبالإعلان أن في ذلك  
منفعة عامة.

رئيس الحكومة.

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر  
بتتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436  
(7 يوليو 2015) :

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412  
(17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414  
(14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى المرسوم رقم 2.17.198 الصادر في فاتح شعبان 1438  
(28 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني  
والتعمير والإسكان وسياسة المدينة :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها  
 المنعقد بتاريخ 19 أبريل 2016 :

وعلى نتائج البحث العلمي المباشر بجماعة المضيق خلال الفترة  
الممتدة من 27 ديسمبر 2016 إلى غاية 30 يناير 2017 :

وعلى مداولات المجلس الجماعي للمضيق المجتمع خلال دورته  
العادية بتاريخ 14 فبراير 2017 :

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المكلفة بدراسة  
تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 27 يوليو 2017 :

وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان  
وسياسة المدينة ،

رسم ما يلي :

**المادة الأولى**

يوافق على التصميم رقم PA09/2016 AUTE والنظام المتعلق به  
الموضوعين لتهيئة مدينة المضيق بعمالة المضيق - الفنيدق وبالإعلان  
أن في ذلك منفعة عامة.

مرسوم رقم 2.17.563 صادر في 13 من محرم 1439 (4 أكتوبر 2017)  
بالمواقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة  
مركز جماعة داربن قريش بإقليم تطوان وبالإعلان أن في ذلك  
منفعة عامة.

رئيس الحكومة.

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر  
بتتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436  
(7 يوليو 2015) :

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412  
(17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414  
(14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى المرسوم رقم 2.17.198 الصادر في فاتح شعبان 1438  
(28 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني  
والتعمير والإسكان وسياسة المدينة :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها  
 المنعقد بتاريخ 4 نوفمبر 2015 :

وعلى نتائج البحث العلمي المباشر بجماعة دار بن قريش خلال  
الفترة الممتدة من 3 أبريل إلى غاية 2 مايو 2017 :

وعلى مداولات المجلس الجماعي لدار بن قريش المجتمع خلال  
دورته العادية المنعقدة بتاريخ 4 مايو 2017 :

وعلى المرسوم رقم 2.17.198 الصادر في فاتح شعبان 1438 (28 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 11 يونيو 2015 :

وعلى نتائج البحث العلمي المباشر بجماعة الطلوح خلال الفترة الممتدة من 24 يناير إلى غاية 22 فبراير 2017 :

وعلى مداولات المجلس الجماعي للطلوح المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 20 مارس 2017 :

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 18 مايو 2017 : وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة .

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم PA/02/2016 والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة مركز جماعة الطلوح بإقليل الرحمة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس الجماعي للطلوح تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من محرم 1439 (4 أكتوبر 2017).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقيمه بالعطف :

وزير إعداد التراب الوطني والتعهير

والإسكان وسياسة المدينة .

الإمضاء : محمد نبيل بنعبد الله.

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 28 يوليو 2017 : وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة ،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم PA02/2017 AUTE والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة دار بن قريش بإقليل طوان وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس الجماعي لدار بن قريش تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من محرم 1439 (4 أكتوبر 2017).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقيمه بالعطف :

وزير إعداد التراب الوطني والتعهير  
والإسكان وسياسة المدينة .

الإمضاء : محمد نبيل بنعبد الله.

مرسوم رقم 2.17.564 صادر في 13 من محرم 1439 (4 أكتوبر 2017) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة مركز جماعة الطلوح بإقليل الرحمة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) :

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعهير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربى الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :